

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرارات

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ١٨٠ م٢ بمراكز ومدينة إيتاى البارود

بمحافظة البحيرة، بـالمجان، لصالح وزارة العدل، لإقامة مقر لهيئة النيابة الإدارية عليها،

وحدودها وأبعادها كالتالي :

الحد البحري : جار عمارة سكنية وقضاء خلف العمارت المجاورة بطول ٤٠ م . ١٤ م .

الحد القبلي : شارع مستجد عرض ٦ م بطول ٤٠ م . ١٤ م .

الحد الشرقي : قطعة أرض مرشحة لإقامة مقر للتأمينات الاجتماعية بطول ٥٠ م . ١٢ م .

الحد الغربي : شارع عرض ١٠ م بطول ٥٠ م . ١٢ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٤ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل